

مع شجره الا باطن كثر الحاد عنه وباطن كثير حبة الرجل
وعارضه وان لم يخرج حاد **الوجه** وهو طيب اما باطن
منابت شجره اسه وخت عنقه لحبيبه وعرضا ما بين اذنيه
والتالي **عسل اليدنين** من الكفين والدرعك وها العظام
الناثيان من الجانبيين عند مفصل الساق والظهر ما عليهما من
شعر وغيره للايه والانتاع **والرابع مسح بعض الراس** للايه
والانتاع **والخامس غسل الرجلين** من الكفين وها العظام
الناثيان من الجانبيين عند مفصل الساق والقدم لما مر ويغسل
ما عليها من شعور غيره **والسادس الترتيب** في افعاله **كذكري**
اي ذكره من اليدا غسل الوجه ثم اليدنين ثم الراس ثم الرجلين
للانتاع فلو ترك الترتيب ولو سهوا لم يصح له الامام **فيل**
فان قيل كذما شروطه التي يتوقف عليها صحته **فعل شروطه**
سنه الاور الاسلام فلا يصح الوضوء كما فر لانه عبادته
وليس هو من اهلها **والثاني التميز** فلا يصح وضوء غيره
المميز كطفل وجنون وسكران لما مر فحمل ان الاسلام
والتميز شرطان لكل عبادته **والثالث التقاعل لبعض**
والنفاس وعن مس نحو ذلك حال الوضوء **والله اذا طرا شي**
وكذا على الوضوء يبطله فلا يصح مع وجوده لنا فانه له
الواجب التقاعل منع وصول الماء الى البتة اي بان لا تكثر
ثم حاله بين الماء والفسول او الجسور كمنع وعين حبات

من

وحنا جلا ف اثرها **والخامس لما اظهور** اي المظهر وهو
الماء المطلق عند المتوضي فلا يصح الوضوء يستعمل في فرض الطهارة
والسادس ان لا يعتقد فرضا معينا من وضوء سنه فان اعتقد
سنه لم يصح وضوءه نعم لو اعتقد ان جميع مطوياته فرضا
او بعضها فرضا وبعضها سنه ولم يفصل فرض معين
النفليه فانه يصح وضوءه وكذا يقال في نحو الغسل والصلوة
فان قيل كذا سنه اي ما سائر الوضوء المتينجا للمتوضي
على فعلها **فقل هي كثره منها التنجيه** عند غسل الكفين بخبر الوضوء
باسم الله اي قائلين كذا واقبلها لسم الله واكملها لسم الله او
الرجيم فان تركها اوله ولو عمدا سن له في تنجيه فيقول
لسم الله اوله واخره **وعمل اليدنين** من الكفين **فيل**
ادخالها الاثنا للانتاع وذلك ان يتقن طهرها فان شك
في طهرها كونه فمسها في الاثنا قبل غسلها ثلثا الحديث الاستيقاض
والمضمضة والاستنشاق بثلاث عرفان بمضمض من كل شمر
يستنتف للانتاع ويألع فها غير الصاع لا مريه في حديث
لفيط بر صبره رواه الترمذي وغيره **ومسح جمع الراس** للانتاع
والذي يقع فرضا هو لغبرا الحيزي **ومسح الاذنان** طاهرها
وباطنها والا فضل مسحها بما جديد فلا يكفي بلل المره الاولى
من الراس والقيام من اي يقدر اليمنى على اليسرى في اليدنين